

شرح الزركشي على مختصر الخرقى

@ 306 @ كتب إليه : كتبت تسألني عن سهم ذوي القربى لمن هو ؟ وهو لنا أهل البيت ، وقد كان عمر دعانا إلى أن ينكح منه أيمننا ، ويجدي منه عاملنا ، ويقضي منه عن غارمنا ، فأبيناه إلا أن يسلمه إلينا فتركناه عليه . رواه أبو داود ، والنسائي ، وأحمد واحتج به وهذا لفظه . .

[illegible]

2364 وفي الصحيحين في حديث طويل أن العباس وعلياً جاءا يطلبان أن عمر يقضي بينهما ، فقال عمر : 16 (إن اﻻ كان خص رسوله بخاصة لم يخص بها أحداً غيره) ، فقال : 19 ({ ما أفاء اﻻ على رسوله من أهل القرى فﻻ وللرسول }) قال : فقسم رسول اﻻ بينكم أموال بني النضير ، فوﻻ ما استأثر بها عنكم ، ولا أخذها دونكم انتهى والعباس كان من الأغنياء ، وقال أبو إسحاق بن شاقلا : يختص به فقراؤهم ، لما تقدم عن عمر . .

(تنبيه) : (الحرورية) طائفة من الخوارج ، نسبوا إلى (حروراء) اسم بلدة ، تمد وتقصّر ، كل أول مجتمعهم بها ، وتحكيمهم فيها ، (ويحذو) يعطي (والغارم) المديون ،

